

Distr.: Limited  
29 June 2021  
Arabic  
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون

اللجنة الخامسة

البند 138 من جدول الأعمال

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة

وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

مشروع قرار مقدّم من رئيس اللجنة عقب مشاورات غير رسمية

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى قراراتها 249/74 بآء المؤرخ 30 حزيران/يونيه 2020 و 242/75 المؤرخ 31 كانون الأول/ديسمبر 2020،

وقد نظرت في التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة لفترة الاثني عشر شهراً الممتدة من 1 تموز/يوليه 2019 إلى 30 حزيران/يونيه 2020 وتقارير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام<sup>(1)</sup>، وفي تقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المالية المنتهية في 30 حزيران/يونيه 2020<sup>(2)</sup>، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بالموضوع<sup>(3)</sup>،

1 - تحيط علماً بآراء مراجعي الحسابات والنتائج التي خلصوا إليها، وتقر التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات؛

2 - تقر الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛

(1) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والسبعون، الملحق رقم 5، المجلد الثاني (A/75/5 (Vol. II)).

(2) A/75/793.

(3) A/75/829.



- 3 - **تثني** على مجلس مراجعي الحسابات للجودة العالية للتقرير الذي قدمه وشكله المبسط؛
- 4 - **تؤكد من جديد** أنه يجوز لمجلس مراجعي الحسابات إبداء ملاحظات في ما يتعلق بكفاءة الإجراءات المالية والنظام المحاسبي والضوابط المالية الداخلية وفي ما يتعلق بإدارة المنظمة وتنظيمها بوجه عام، وتدرك أن توصيات المجلس تُقدم إلى الأمين العام بصفة المجلس مراجع الحسابات المستقل، وأن قبول الأمين العام لتلك التوصيات لا يلغي الصلاحيات والمسؤوليات التشريعية الحالية للجمعية العامة؛
- 5 - **تلاحظ** أن بعض المسائل الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات حفظ السلام تتعلق بمسائل السياسات العامة، وتؤكد من جديد صلاحيات الدول الأعضاء وأجهزة الأمم المتحدة المعنية في ما يخص المسائل المتعلقة بالسياسات العامة؛
- 6 - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المالية المنتهية في 30 حزيران/يونيه 2020؛
- 7 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ التام لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات وتوصيات اللجنة الاستشارية المتصلة بها على وجه السرعة وفي الوقت المناسب؛
- 8 - **تؤكد** أن الاتصال والتعاون بلا أية عوائق بين المجلس والإدارة في إجراء عمليات مراجعة الحسابات وأثناء إعداد تقارير كل منهما أمر لا غنى عنه لكي تتخذ الجمعية العامة قرارات مستنيرة؛
- 9 - **تشير** إلى الفقرة 43 من الجزء الثالث من قرارها 286/70، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تعزيز المساءلة والرقابة والضوابط الداخلية، بما في ذلك في مجالات المشتريات وإدارة الأصول على نطاق بعثات حفظ السلام؛
- 10 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تحديد إطار زمني متوقع لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات وأولويات تنفيذها، بما في ذلك تحديد أسماء الموظفين المسؤولين عن تنفيذها والتدابير المتخذة في ذلك الصدد؛
- 9 - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يقدم، في تقريره المقبل عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، شرحاً وافياً لحالات التأخر في تنفيذ جميع توصيات المجلس التي لم تُنفذ بعدُ والأسباب الجذرية للمشاكل المتكررة والتدابير التي يتعين اتخاذها.